2021/7/3

ورقة موقف صادرة عن مركز الأبحاث والاستشارات القانونية والحماية للمرأة

حول/ التعميم رقم (2021/4)

بشأن مشاريع الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية

هذه الورقة تعبر عن موقف مركز الأبحاث والاستشارات القانونية والحماية للمرأة حول التعميم رقم (2021/4) بشأن مشاريع الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية التي تهتم بشؤون المرأة والصادر بتاريخ 2021/6/28 عن السيد أيمن عايش مدير عام الإدارة العامة للشؤون العامة والمنظمات غير الحكومية بوزارة الداخلية.

إن المركز يرفض بشدة هذا التعميم، لكونه مخالفا لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم (1) لسنة 2000، **وعليه فإن مركز الأبحاث والاستشارات القانونية والحماية للمرأة يطالب جهات الاختصاص ومسؤول لجنة إدارة العمل الحكومي في قطاع غزة والسيد وكيل وزارة الداخلية بإلغاء هذا التعميم، واعتبار أية آثار ترتبت على صدوره كأنها لم تكن، وذلك وفق ما يلي:**

١- إن إصدار هذا التعميم جاء عن غير صفة بإصدار التعميمات أو اللوائح المتعلقة بالقانون كونه صادر عن السيد المدير العام للإدارة العامة للشؤون العامة والمنظمات غير الحكومية، وهو مخالف للمادة (44) من قانون الجمعيات والتي تنص على أنه (على الوزير إعداد النماذج وإصدار اللوائح اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون).

٢- كما يخالف هذا التعميم القانون الأساسي في المادة (70) في آلية سن اللوائح التنفيذية واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القوانين والتي هي من اختصاص مجلس الوزراء.

٣- يأتي هذا التعميم مخالفا لما ورد في المادة (1) بشأن تعريف الوزارة المختصة، لأنه يُقصد بالوزارة المختصة وزارة الاختصاص المهني، وفق التعريف الوارد في المادة نفسها بشأن النشاط الأهلي: (أية خدمة أو نشاط اجتماعي أو اقتصادي أو ثقافي أو أهلي أو تنموي أو غيره يقدم تطوعاً أو اختيارياً ومن شأنه تحسين مستوى المواطنين في المجتمع اجتماعياً أو صحياً أو مهنياً أو مادياً أو روحياً أو فنياً أو رياضياً أو ثقافياً أو تربوياً)، ولم يأتي في أي من مواد القانون ما يعتبر أن المرأة من حيث جنسها نشاطا مهنيا، لأن ما يوجه للمرأة من أنشطة يتم توجيهه لها بصفتها مواطنة شأنها شأن المواطن الرجل أي (المواطنين) وهذا ما هو مذكور في تعريف النشاط الأهلي وبهذا المعنى تكون وزارة الاختصاص هي إما وزارة التنمية الاجتماعية أو الرياضة أو الثقافة أو التعليم ...الخ وليست وزارة المرأة.

٤- إن وزارة شؤون المرأة يتلخّص دورها في التخطيط للسياسات ورسمها في الاستراتيجيات والخطط عبر القطاعية، أي بما يتقاطع مع عمل كافة الوزارات، وذلك من أجل تنمية وتطوير وضع المرأة والارتقاء بمكانتها القانونية

والاجتماعية، وفي هذه الحالة يكون تنسيق الوزارة مع مؤسسات العمل الأهلي بأن تُشارك في إعداد وصياغة الخطط الوطنية القطاعية وعبر القطاعية، كي يتوفر التلاقح والانسجام في رؤاها وأنشطتها مع الخطط الوطنية، كما أن وزارة شؤون المرأة منذ تأسيسها ليست وزارة تنفيذية وليست مهمتها متابعة عمل مؤسسات العمل الأهلي لأن هذا من صلاحيات وزارات الاختصاص والدائرة المختصة بوزارة الداخلية.

٥- إن هذا التعميم يتعارض ويتناقض مع جلّ السياسات الاستراتيجية التي رسمتها وزارة شؤون المرأة سابقا في ظل حكومة الوفاق الوطني حيث كانت تعمل وفق الاستراتيجيات الوطنية عبر القطاعية ولم تتعامل الاستراتيجيات مع مؤسسات المرأة من منظور الاختصاص الجنسي بل من منظور العمل المهني المبني على النوع الاجتماعي. ومنذ أن تم إلغاء وزارة المرأة بغزة من قبل لجنة إدارة غزة، لم يحدث على مدار عامين أن سمعنا عن أية خطط أو برامج أو سياسات تم طرحها على طاولة المناقشة مرتبطة بأي هيكلية لما يسمى بوزارة المرأة، وإذا كانت لجنة إدارة غزة إعادة تسمية وزارة شؤون المرأة فليس من المنطقي أن يتم تبرير وجودها في ملاحقة عمل المؤسسات النسوية أو المشاريع الموجه للنساء.

٦- إن هذا التعميم يضع المؤسسة الأهلية تحت رقابة أكثر من وزارة، (الداخلية – وزارة الاختصاص المهني – وزارة المرأة) وليس من المنطقي أن تكون مطالبة بتسجيل لدى وزارة المرأة كونها مؤسسة نسوية أو كونها تعنى بمشاريع موجهة للنساء كما ورد في التعميم، بما يعنيه الأمر من تشديد السلطة البوليسية على عمل المؤسسة الخيري والطوعي دون مبرر من القانون، أي ستخضع هذه الجمعيات لرقابة 3 وزارات، وعليها أن توائم خططها مع خطط 3 وزارات، وأن تطلب الموافقة على المشاريع من 3 وزارات.

إن مركز الأبحاث والاستشارات القانونية والحماية للمرأة إذ يرى خطورة هذا التعميم رقم 2021/4 الصادر عن الإدارة العامة للشؤون العامة والمنظمات غير الحكومية بوزارة الداخلية، كما يرى أن هذا التعميم يتجاهل مسألة جوهرية وهي أن مؤسسات المجتمع المدني تلعب دورا أساسيا في تقديم الخدمات للمواطنين في عدة مجالات حيثما تعجز السلطة السياسية عن تقديمها، وأن استمرار العمل بهذا التعميم يعني تقييد وتكبيل عمل المؤسسات النسوية والأهلية ولذلك فإن المركز:

- يطالب الجهات الرسمية بالعمل على الوقف الفوري لهاذا التعميم.
- يدعو الأحزاب والحركات السياسية لدعم جهود المؤسسات الأهلية من أجل العمل على إلغاء هذا التعميم.

أ. زينب الغنيمي

مديرة مركز الأبحاث والاستشارات القانونية والحماية للمرأة